[104] القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين (1) كما يمرق السهم من الرمية (2) ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شئ (3) ثم، ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر إلى نضيه وهو قدحه فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شئ، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل أسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر (4). ويخرجون على حين (5) فرقة من الناس قال أبو سعيد: فأشهد اني سمعت هذا الحديث من رسول ا، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتى به حتى نظرت

_____ (1) أي يخرجون من دين الاسلام وهذه الكلمة من الادلة على كفر الخوارج وعليه اجماع الامامية واليه ذهب جماعة من أعلام الجمهور كالخطاب والقاضى أبى بكر ابن العربي في شرح الترمذي لقوله صلى ا عليه وآله - كما في صحيح مسلم - " يمرقون من الاسلام " (منه قدس). (2) الرمية كفعيلة بمعنى مفعولة هي الصيد المرمى، والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الاخر ومنه مروق البرق لخروجه بسرعة، شبه صلى ا عليه وآله مروقهم من الدين بالسهم الذى يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه، ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامى لا يعلق على السهم يمرقون من الاسلام (منه قدس). (3) ينظر بالبناء للمفعول والنصل حديدة السهم. أي لا يوجد فيها شئ ما من الصيد مطلقا لا دم ولا غيره (منه قدس). (4) تدردر فعل مضارع أصلها تتدردر حذفت احدى التاءين تخفيفا - أي تتحرك وتذهب وتجئ (منه قدس). (5) قال النووي في تعليقه على هذا الحديث ص 86 من الجزء السادس من شرح صحيح مسلم: ضبطوه في الصحيح بوجهين أحدهما: على حين فرقة بحاء مهملة ثم ياء بعد نون. وثانيهما على خير فرقة بخاء معجمة مفتوحة بعدها ياء ثم راء. قلت: هذا هو المأثور الصحيح عن النبي صلى ا عليه وآله والمراد بخير فرقة على وأصحابه كما لا يخفى (منه قدس). _____